

المدونة الكبرى

أرأيت إن لم يقم عند الجمرتين هل عليه في قول مالك شيء قال لا أحفظ من مالك فيه شيئاً قال بن القاسم ولست أرى عليه شيئاً قلت فهل كان مالك يأمر بالمقام عند الجمرتين قال نعم قلت وهل كان يأمر برفع اليدين في المقامين عند الجمرتين قال لم يكن يعرف رفع اليدين هناك قلت لابن القاسم أرأيت من رمى جمرة العقبة قبل أن تطلع الشمس بعد ما انفجر الصبح أيجزئه قال نعم قلت وهذا قول مالك قال نعم قلت والرجال والنساء والصبيان في قول مالك في هذا سواء قال نعم قلت لابن القاسم أرأيت من رمى الجمار الثلاث قبل الزوال من آخر أيام التشريق هل يجزئه ذلك في قول مالك قال قال مالك من رمى الجمار الثلاث في الأيام الثلاثة قبل زوال الشمس فليعد الرمي ولا رمي إلا بعد الزوال في أيام التشريق كلها قلت أرأيت حصى الجمار في قول مالك مثل أي شيء هو قال كان مالك يستحب أن يكون أكبر من حصى الخذف قليلاً قلت له فهل كان مالك يقول يؤخذ الحصى من المزدلفة قال كان يقول تأخذ من حيث شئت رسم في الرمي ماشياً أو راكباً قلت فهل يرمي الرجل الجمار راكباً أو ماشياً قال قال مالك أما الشأن يوم النحر فيرمي العقبة راكباً كما يأتي على دابته يمضي كما هو فيرمي وأما في غير يوم النحر فكان يقول يرمي ماشياً قلت له فإن ركب في رمي الجمار في الأيام الثلاثة أو مشى يوم النحر إلى جمرة العقبة فرماها ماشياً هل عليه لذلك شيء في قول مالك قال لا أرى عليه لذلك شيئاً رسم في رمي الجمار عن المريض والصبي قلت كيف يصنع المريض في الرمي في قول مالك قال قال مالك إن كان ممن يستطاع حمله ويطيق الرمي ويجد من يحمله فليحتمل حتى يأتي الجمرة فيرمي وإن كان ممن لا يستطاع حمله ولا يقدر على من يحمله ولا يستطيع الرمي رمي عنه وليتحر حين رميهم فليكبّر سبع تكبيرات لكل جمرة ولكل حصة تكبيرة